

شروط تأهيل مرشح لمقعد عضو مجلس إدارة

ينبغي على من يرغب بالترشّح لعضوية مجلس إدارة البنك استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات وفقاً لقانون الشركات التجارية رقم (11) لعام 2015 والمعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2021 بتعديل بعض أحكامه، ووفقًا لتعليمات نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية قرار رقم (5) لسنة 2025، وتعليمات الحوكمة الصادرة عن مصرف قطر المركزي تعميم رقم 25 لعام 2022، والنظام الأساسى للبنك، وكذلك المتطلبات المذكورة أدناه.

أ. شروط التأهيل العامة للمرشحين لعضوية مجلس الإدارة:

- 1. يشترط بالمرشح:
- 1. 1 أن لا يقل عمره عن الـ 21 سنة، وأن يتمتع بالأهلية الكاملة؛
- 2. 1 ألا يكون قد سبق الحكم عليه بالحبس أو بأية عقوبة جنائية أو جريمة مخلّة بالشرف أو الأمانة، أو بجريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية والمادتين (334) و (335) من قانون الشركات التجارية رقم (11) لعام 2015، أو تم منعه من ممارسة الأعمال في الكيانات الخاضعة للهيئة بموجب المادة رقم 35، الفقرة 12، من القانون رقم 8 لعام 2012 المشار إليه، وعليه تزويد الهيئة بالصحيفة الجنائية التي تثبت ذلك.
- 3. 1 أن يملك ما لا يقل عن مليوني (2,000,000) سهم في البنك كما هو مذكور في المادة (1. 1 أن يملك ما الأساسي للشركة. (يُعفى الأعضاء المستقلون من هذا الشرط).
- 1.4 ألا يكون قد سبق اشهار افلاسه ما لم يكن قد رد إليه اعتباره، أو تعثره في سداد ديونه وتسبب في خسائر للمؤسسات المالية أو سبق عزله أو يكون هناك أي تضارب للمصالح يؤثر على حيادته واستقلاليته.
 - 2. بالإضافة إلى الشروط المذكورة أعلاه، يجب أن تتوفر في المرشح الصفات التالية:
 - 1.2 أن يتمتّع بمهارات قياديّة عالية؛
- 2. 2 أن يكون من حملة الشهادات الجامعية أو الشهادات الأكاديمية العليا أو ما يعادلها من مؤهلات أو خبرات؛ وأن يكون لديه خبرة متميّزة في مجال الأنشطة المصرفية والمالية بما في ذلك



على سبيل المثال لا الحصر أعمال المحاسبة، أو التدقيق، الشؤون القانونية، إدارة المخاطر، تكنولوجيا المعلومات، الاستثمار، الخزينة، التأمين أو الأسواق المالية، الحوكمة وفهم التطورات الاقتصادية المحلية والإقليمية والدولية والبيئة القانونية والرقابية؛

- 3. 2 أن يكون له خبرة سابقة في عضوية مجالس الإدارات؛
- 4. 2 أن يمتلك الصفات الشخصية التي تتميز بالأمانة والنزاهة والسمعة الحسنة؛
 - 5. 2 أن يكون قادرًا على الوفاء بمسؤولياته بصدق وموضوعية؛
- 6. 2 أن يكون قادرًا على تخصيص ما يكفي من الوقت والجهد للوفاء بجميع مسؤوليات عضو مجلس الإدارة؛
- 7. 2 عدم تولي أيّ منصب من المناصب التي يُحظر قانونيًا الجمع بينها وبين عضوية مجلس الإدارة وفقًا للمادة 1 من تعليمات نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، والمبدأ الثاني من تعليمات الحوكمة الصادرة عن مصرف قطر المركزي، تعميم رقم 2022 والقوانين النافذة؛
- 8. 2 أن يكون قد أكمل ووقّع الاستبيانات والتعهدات اللازمة وما أرفق بها من وثائق المطلوبة في الملاحق؛
- 2.9 أن لا يكون قد سبق بأن تم التحقيق معه للامتناع عن الامتثال والانصياع لأحكام القانون، والمتطلبات الرقابية، والمعايير المهنية، أو كان معرقلاً للإجراءات، أو مضللاً، أو غير صادق في التعاون مع الجهات الرقابية.

شروط إضافية لتأهيل مرشح لمقعد عضو مستقل:

بالإضافة الى الشروط الواردة في الفقرة (١) يُشترط بمن يرغب بالترشّح لعضوية مجلس إدارة البنك التجاري لمقعد عضو مستقل استيفاء المتطلبات التالية:

1. أن لا يكون المرشح أو أي من اقاربه من الدرجة الأولى يملكون بشكل مباشر أو غير مباشر أي من أسهم البنك التجاري ومجموعته أو يكونوا من المساهمين الرئيسيين في أي من الشركات الزميلة للبنك؛



- 2. ألا يكون المرشح أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى عضواً في مجموعة أو رابطة من أشخاص طبيعيين أو معنويين يمارسون سيطرة على البنك ومجموعته؛
- 3. ألا يكون لدى المرشح أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى والشركات التي يمتلكونها اي علاقة تعاقدية أو مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع مجموعة البنك بما في ذلك حصولهم على تسهيلات ائتمانية أو تقاضيهم أي راتب أو ميزة مادية من البنك ومجموعته قد تؤثر على قدرته على اتخاذ القرار باستقلالية) باستثناء ما يتلقاه مقابل عضويته في المجلس من مكافآت وبدلات)؛
- 4. ألا يعمل أو يساهم في مؤسسة تقدم للبنك ومجموعته خدمات استشارية أو مهنية مثل خدمات التدقيق الخارجي والإسناد الخارجي وغيرها من الخدمات، سواء بصفته الشخصية أو من خلال أحد اقاربه من الدرجة الأولى أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي يجريها البنك ومجموعته، أو يكون طرفاً فيها؛
- 5. ألا تربطه صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية العليا للننك؛
- 6. ألا يعمل أو سبق له العمل هو أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى لدى البنك ومجموعته خلال السنوات الخمس الماضية؛
- 7. أن يكون لديه مؤهل جامعي وخبرة ملائمة لا تقل عن خمس سنوات في المجالات المالية أو المتخصصة في أعمال البنوك؛
 - الا تتعدى فترة العضوية للعضو المستقل فترتين دوريتين للمجلس.

الملاحق:

الملحق A: المستندات والوثائق المطلوبة لمرشح فرد/شخص طبيعي غير مستقل

الملحق B: المستندات والوثائق المطلوبة لمرشح شخص معنوي غير مستقل

الملحق C: المستندات والوثائق المطلوبة لمرشح فرد/شخص طبيعي لمقعد عضو مستقل